موقف الاعلام المستقبلي من تفشي ظاهرة الفساد –دراسة في ضوء قواعد القانون الدولي العام-

م. م نهى عبدالخالق احمد
Nana.aldoory2@gmail.com
جامعة كركوك / كلية القانون والعلوم السياسية

THE FUTURE POSITION OF THE MEDIA ON THE SPREAD OF THE PHENOMENON OF CORRUPTION - A STUDY IN THE VIEW OF THE RULES OF PUBLIC INTERNATIONAL LAW

Assist. Lecturer. Nuha abdulkhaleq ahmed
Kirkuk University / College of Law and Political Science

المستخلص

كان الاعلام وما يزال يشكل احد اهم العناصر المهمة في حياة أي مجتمع وازداد تأثيره على الافراد سواء كان ذلك بشكل ايجابي ام سلبي تبعاً للمنظور الذي ينظر اليه اولاً ومن الزاوية التي يستخدم فيها ثانياً كل ذلك راجع الى الثورة المعلوماتية الناجمة عن التقدم العلمي والتكنولوجي لتطور وسائل الاتصالات الحديثة التي كان لها الاثر البالغ في هذا الجانب، وما من شك اليوم بأن للأعلام بوسائله المختلفة دور كبير جداً في تكوين الآراء وصناعة الرأي العام وكأداة رئيسية وحازمة في كشف الفساد واعلامه للكافة أو على العكس قد يساعد في تفشيه ومن ثم العمل على توجيه الآراء للوجهة المبتغاة منها من قبل القائمين به، وبذلك يظل الاعلام في نهاية المطاف رمزاً من رموز التحضر ومعلماً اساسياً من معالم التقدم والرقي.

الكلمات المفتاحية: الاعلام، المستقبلي، الفساد

Abstract

The media was and still constitutes one of the most important elements in the life of any society, and its influence on individuals has increased, whether positively or negatively, according to the perspective that is seen first and from the angle in which it is used

secondly. All of this is due to the information revolution resulting from the scientific and technological progress of the development of communications means Modernity that had a profound impact in this aspect, and there is no doubt today that the media by its various means has a very big role in forming opinions and making public opinion as a major and firm tool in exposing corruption and informing it to all or on the contrary may help spread it and then work to direct opinions to face Of them desired by those who do, and it remains the media ultimately a symbol of urbanization symbols and a key milestone of progress and development milestones.

Keywords: media, future, corruption

المقدمة

يعد الفساد بكافة اشكاله وصوره من اهم الظواهر التي فتحت الابواب للدراسات والنقاشات والتحري عن اسبابه واليات مكافحة سواء بالوسائل القانونية أو غيرها لأنه من عمل الانسان ذاته من خلال نزع النزاهة والمصلحة العامة مقابل انانيته ومصلحته الخاصة لجمع المال والوصول إلى السلطة، الامر الذي استلزم الكشف عن ذلك الانسان وتقديمه للمجتمع اولاً وللعدالة ثانياً بوسائل اهمها الاعلام بوصفه يقع في قمة الثالوث الهرمي –الدولة–المجتمع– الاعلام– كأداة حاسمة لكشفه ونقله من الحالة العتمة التي يعيش فيها إلى النور، فجاء بحثنا هذا ليعري هذه المشكلة الحقيقية ويكشف مظاهرها والاستراتيجية الاعلامية المتبعة لمكافحتها والحد من انتشارها بوصفه اضحى اقرب ما يكون إلى الافراد فهذه العلاقة المزدوجة بين الإعلام والفساد تمثل علاقة كشف وعلاقة وجود بوصفه السلطة الرابعة بعد سلطات الدولة الثلاث، الذي تعمل بنهاية المطاف جميعها على حماية المصلحة العامة للمجتمع بأكمله، لذلك سوف نسلط الضوء من خلال محاور البحث على استراتيجية التي يتبعها الاعلام التفاعلي أو الجديد في تفشي ظاهرة الفساد.

اولاً: أهمية الدراسة: تتمثل أهمية دراسة الموضوع في بيان استراتيجية الاعلام ودوره الحقيقي في تفشي الفساد والسبب في زيادة تداول مصطلح الفساد في وسائل الإعلام

التقليدية والجديدة ومن إلقاء الضوء على دور هذه الوسيلة التي لها حدين الهدم والبناء في ان واحد.

ثانياً: أهداف الدراسة : تتمثل في ابراز دور وسائل الاعلام في تفشي ظاهرة الفساد كونها متهمة احياناً بالفساد لعدم كشفها العديد من حالات الفساد أو كشف البعض دون الاخر من حالات فساد لمسؤولين وذلك حسب سياسة الوسيلة الاعلامية وملكيتها الامر الذي يستوجب مكافحة هذه الظاهرة العالمية والعمل على وضع استراتيجية وإيجاد الحلول.

ثالثاً: منهجية البحث : اعتمدنا المنهج التحليلي احياناً للوقوف عند موضوع بحثنا من خلال تحليل النصوص القانونية الدولية ذات الصلة.

رابعا: إشكالية البحث: تتمثل اشكالية موضوع الدراسة في ان هناك غموض واضح يكتنف الدور الرقابي للأعلام التفاعلي في تغطية أو تفشي الفساد بكل اشكاله زيادة على دوره من جانب اخر في الكشف عنه الامر الذي استلزم توضيح هذه الرؤية من زوايا مختلف لاسيما في اطار قواعد القانون الدولي.

خامساً: هيكلية البحث: وانسجاماً مع ذلك، فقد قسمنا البحث إلى مبحثين تسبقهما مقدمة المبحث الاول جاء تحت عنوان مفهوم الفساد ومظاهره، اما المبحث الثاني يبين دور الاعلام في مكافحة الفساد وموقف القانون الدولي منه وانهينا البحث بخاتمة تضمنت أهم الاستنتاجات والمقترحات....

المبحث الأول

مفهوم الفساد ومظاهره

ان تعدد وتنوع التعاريف المعاطاة للفساد بصورة عامة راجع الى كثرة الدراسات في المجالات كافة اذ تناولتها من الجوانب السياسية والاجتماعية والقانونية والاقتصادية، والمعروف ان هيبة الدولة تتوقف على نزاهة العاملين فيها الا ان انتشار الفساد في كل مفاصل الدولة قد قلل ثقة المواطن بمؤسسات دولته ومن ساهم في تفشيه هو الاعلام مع الاقرار سلفاً بأنه قد يكون للأعلام دور ايجابي من جانب اخر في مكافحة هذه الافة، للوقوف على خطورة الفساد ودور الاعلام في مكافحته لابد لنا من تقسيم

المبحث الى مطلبين يتناول الاول بيان المدخل المفاهيمي للفساد ويوضح المطلب الثاني مظاهره وفق التفصيل الاتي:

المطلب الاول

مدخل ممهد في الفساد

للفساد مفاهيم كثيرة تختلف باختلاف الزاوية التي ينظر بها الى الفعل والفاعل وكذا الامر بالنسبة لأنواعه للاطلاع عليها سنقسم المطلب الى فرعين يوضح الاول مفهوم الفساد ويبين الثاني انواعه كل وفق التفصيل الاتي:

الفرع الاول

مفهوم الفساد

للوقوف عند تعريف الفساد لابد من التأكيد على انه لا يوجد تعريف دقيق ومحدد له وذلك لعدم وجود منهج محدد يتناوله بالذات بسبب اختلاف مفهومه من بيئة لأخرى فما قد يراه مجتمع ما فساداً قد لا يراه الاخر ذلك وكذلك لاختلاف اشكاله ومظاهره وعدم اقتصاره على مفصل من مفاصل الدولة بل يتناول كل مفاصل الدولة صغيرها وكبيرها الامر الذي حال دون ذلك[١]، لكن رغم ذلك عرف فقهاً على انه "سلوك اجتماعي يدل على بعض المؤشرات المتعلقة بغياب المؤسسة الفعالة سياسياً وادارياً والانحراف عن القيم السائدة وقصور القيم ومخرجات الانحراف السلوكي واشباع الاطماع المالية وسوء استخدام السلطة المالية والتهرب من الكلفة الواجبة والحصول على منافع غير مشروعة"[٢]، استناداً الى ذلك يتضح بأن تعريف الفساد ممكن ان يستند الى نوعه ومضمونه فعرف الفساد الاداري مثلاً على انه "استغلال موظفي الدولة لمواقعهم وصلاحياتهم للحصول على كسب غير مشروع أو منافع يتعذر تحقيقها بطرق مشروعة"[٣]، اما الفساد السياسي "هو الذي يمارس من قبل من هم على قمة الهرم

[١] - صباح عبد الكاظم شيب الساعدي، دور السلطات العامة في مكافحة الفساد الاداري في العراق، اطروحة دكتوراه، كلية القانون، جامعة بغداد، ٢٠٠٨، ص٥٥ وما بعدها.

[٢] - د. حمدي عبد العظيم، عولمة الفساد وفساد العولمة، الدار الجامعية، الاسكندرية، ٢٠٠٧، ص١٧.

[٣] - د. عامر الكبيسي، الفساد والعولمة تزامن لا توأمة، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، ٢٠٠٥، ص٩.

السياسي أو قمة السلطة التنفيذية– القيادات السياسية ومتخذو القرارات السياسية بدءاً من رئيس الدولة أو الحاكم مروراً بالوزراء فقط– في تطبيق القوانين واللوائح نيابة عن الشعب بل كذلك في صياغة هذه القوانين والتشريعات"[١]، يتضح من ذلك ان واضعوا هذا التعريف ركزوا على نماذج القوى السياسية التي تطبق القوانين بالمخالفة لمبدأ المشروعية وشرعية الحكم، في حين ان الفساد من وجهة نظر الاقتصاديين هو "سوء استخدام المنصب أو الوظيفة عموماً لتحقيق منفعة خاصة"[٢]، فقد ركز واضعوا هذا التعريف على العلاقة بين الاستثمار والتنمية ونوعية المؤسسات من جهة اخرى كل ذلك للحصول على منافع شخصية، اما الفساد الالكتروني فيمكن القول بانه الحصول على المعلومات الالكترونية المخالفة للمعلومات الصحيحة مستغلين الفضاء الالكتروني كوسيلة لذلك ويعد اسرعها انتشاراً واتساعاً في وقتنا الحاضر.

وعلى ضوء الوثائق الدولية اذ عرف من قبل منظمة الشفافية الدولية على انه "كل عمل يتضمن سوء استخدام المنصب لتحقيق مصلحة خاصة ذاتية لنفسه أو لجماعة معينه"[٣]، وعرفه كذلك صندوق النقد الدولي على انه" استغلال السلطة لأغراض خاصة سواء في تجارة الوظيفة أو الابتزاز أم المحاباة أم اهدار المال العام أم التلاعب فيه سواء اكان ذلك بشكل مباشر أم غير مباشر"[٤]، وعرف وفقاً لمرشد الأمم المتحدة الخاص بمواجهة الفساد الصادر عام ٢٠٠١ بأنه "سوء استعمال السلطة العامة

---

[١] - د. مصطفى يوسف كافي، الاعلام والفساد الاداري والمالي، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١٦، ص٧٤.

[٢] - د. عبدالله بن حاسن الجابري، الفساد الاقتصادي، جامعة ام القرى، ب.ت، ص٣، منشور على الموقع الالكتروني: www.cia.gov/library/abbottabad/ تاريخ الزيارة ٢٠١٩/٤/٢.

[٣] - تأسست منظمة الشفافية الدولية عام ١٩٩٣ بألمانيا (كمؤسسة غير ربحية) وهي الآن منظمة عالمية غير حكومية، ام مهمتها هي خلق تغيير نحو عالم من دون فساد للمزيد عنها ينظر: الموقع الالكتروني www.ar.wikipedia.org تاريخ الزيارة ٢٠١٩/٥/١.

[٤] - عمر عبد الحميد عمر النعيمي، الجهود القانونية الدولية لمكافحة الفساد، رسالة ماجستير، جامعة تكريت، كلية الحقوق، ٢٠١٦، ص١٩، و د. خالد رمضان عبد العال سلطان، جرائم الرشوة في عقود التجارة الدولية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٩، ص٣٤.

للحصول على مكاسب شخصية ويضر بالمصلحة العامة"[١]، وعرفته اتفاقية القانون المدني على انه "طلب أو عرض أو اعطاء أو قبول بشكل مباشر أو غير مباشر رشوة أو مزية غير مستحقة الامر الذي يشوه الاداء السليم من أي واجب أو سلوك مطلوب من متلقي رشوة ومزية غير مستحقة أو احتمال ذلك"[٢]، اما اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد نصت على انه "القيام بأعمال تمثل أداء غير سليم للواجب، أو إساءة استغلال لموقع أو سلطة بما في ذلك أفعال الإغفال توقعاً أو سعياً للحصول على مزية يوعد بها أو تعرض أو تطلب بشكل مباشر أو غير مباشر أو اثر قبول مزية ممنوحة بشكل مباشر أو غير مباشر، سواء للشخص ذاته، أو لصالح شخص أخر"[٣]، يتبين من ذلك ان الاتفاقية لم تتناول المصطلح بشكل وافي بل اعتمدت على توصيف الاعمال التي تعد سلوكاً لا يتوائم مع معطيات الوظيفة العامة واخلاقياتها.

اما في العراق يعد امر سلطة الائتلاف المؤقتة رقم ٥٥ لسنة ٢٠٠٤ المنفذ العام الذي اشار إلى تشكيل مفوضية النزاهة بوصف الفساد قضية جنائية حين نص على انه "ان عبارة قضية الفساد قضية جنائية تتعلق بحالة يشتبه انها تنطوي على خرق نص مما يلي: المواد ٢٣٣–٢٣٤–٢٧٥–٢٧٦–٢٩٠–٢٩٣–٢٩٦ –٣٠٧الى ٣٤١ من قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ المعدل...الخ"[٤]، من خلال ما تقدم يتضح بأن الفساد كل فعل يتضمن القيام بعمل أو الامتناع عنه بالمخالفة لمبدأ المشروعية لاسيما من قبل الموظف انحرافاً عن اداء الواجب المكلف به للحصول على منفعة أو

---

[1] - UN Corruption Tool Kit Abuse of public power for private Gain That Hummers the public Interest، 2001..

[٢] - المادة ٢ من اتفاقية القانون المدني بشأن الفساد لعام ١٩٩٩ المعتمدة من قبل مجلس اوروبا، وللمزيد ينظر كذلك المادة (٢) من الاتفاقية الاوروبية لمكافحة الفساد بين موظفي الجماعات الاوروبية لعام ١٩٩٧، و المادة (١/٢) من اتفاقية الاتحاد الافريقي لمنع الفساد ومكافحته لعام ٢٠٠٣و كذلك المادة (٨) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة عبر الوطنية لعام ٢٠٠٠ إلى غير ذلك من الوثائق الدولية.

[٣] - المادة (١٩) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام ٢٠٠٣ ودخلت حيز النفاذ عام ٢٠٠٥، علماً بان العراق صادق على هذه الاتفاقية بموجب القانون رقم ٣٥ لسنة ٢٠٠٧.

[٤] - القسم الثاني /٤ من امر سلطة الائتلاف المؤقتة رقم ٥٥ لسنة ٢٠٠٤.

مزية أي مقابل عن غير مشروع عن عمل قد يكون مشروعاً أو غير مشروع في الحال أو الاجل أي لحين تحقيق الغرض المتفق عليه.

عليه فان للفساد خصائص اهمها:

١- السرية في الاتفاقات.

٢- وجود اكثر من طرف في المعاملة.

٣- خيانة الثقة.

٤- التمويه الذي هو صورة من صور الاحتيال.

٥- الانحراف في السلوك.

٦- الاخلال بالواجبات الوظيفية.

٧- الاضرار بالمصلحة الخاصة للأفراد أو الصالح العام والاقتصاد الوطني.

٨- تحقيق مصلحة أو منفعة خاصة.

٩- تعدد مظاهره وانواعه.

١٠- استغلال السلطة الوظيفة في الغالب الاعم.

١١- التفاعل والتغيير مع الظروف السياسية والاقتصادية والامنية.

١٢- الفساد المعولم لم يعد الفساد محلياً بل امتد إلى المستوى العالمي متخذا من العولمة وسيلة لذلك.[١]

الفرع الثاني

انواع الفساد

يعد الفساد من اقبح الافعال وأبشعها منظرا لأنه يمثل الانسلاخ عن القيم والمبادئ الدينية الثابتة والاخلاقية والوطنية التي تعبر عن المواطنة وحب الوطن بصرف النظر عن طبيعته وحجمه بوصف جوهره واحد هو الحصول على المال أو المنفعة الغير مشروعه، ولبيان ذلك ارتأينا الوقوف عند انواعه وكالاتي:

[١] -د. حمدي عبد العظيم، مرجع سابق، ص١٧ وما بعدها.

اولاً: من حيث الحجم: ينقسم إلى نوعين فساد كبير وصغير فيقصد بالفساد الكبير او ما يسمى –بفساد الدرجات العليا– الذي يقع من قبل المسؤولين في الدولة لتحقيق مصالح خاصة بهم أو لأحزابهم التي اوصلتهم إلى مناص الحكم كالفساد السياسي الذي نراه من خلال الصفقات الخاصة ببيع وشراء الاصوات في الانتخابات أو في تولي المناصب أو الخيانة على حساب الوطن أو تعطيل القوانين أو على العكس تشريع القوانين لمصلحتهم فقط أو التنازل عن أو تهريب الاثار إلى غير ذلك، فبذلك يعد من اخطر الانواع لأنه يمس المصلحة العامة ولكونه مضر بالاقتصاد الوطني ومن ثم يصعب السيطرة عليه بوصفه قد سيطر على النظام المؤسسي للدولة.

اما الفساد الصغير أو ما يطلق عليه –بفساد الدرجات الدنيا– بوصفه يقع من احد الموظفين دون وجود اتفاق جماعي ويمكن اكتشاف القائم بها من خلال فعله الذاتي ويأخذ صور عديدة منها استلام الرشاوي من المواطنين لإنجاز معاملاتهم أو تقاعس المدرسين عن التدريس من ثم تشجيع الطلبة إلى اللجوء إلى التدريس الخصوصي الذي وصل إلى مستوى جامعتنا في يومنا هذا اذ لم يقتصر على الدراستين الابتدائية والثانوية فقط، فهذا النوع اقل خطراً من النوع الاول لأنه ليس مضراً بالاقتصاد الوطني بل تقتصر اضراره على اموال المواطنين بوصف الدافع لهذا النوع هو سد حاجة الفاعل ذاته أو غيره بعكس الفساد الكبير الذي يكون دافعه جمع المزيد من الأموال أو تهريبها بالتعاون مع جهات خارجية أو من باب العداء مع الدولة.[1]

ثانياً: من حيث النطاق الجغرافي: ينقسم الفساد من حيث النطاق الجغرافي الى فساد دولي اقليمي أو عالمي والاخير هو الذي يمكن تسميته بأنه عابر للحدود الدولية فيأخذ مديات ابعد من حدود الدولة الواحدة وهو ما يطلق عليه بالفساد المعولم متخذاً من العولمة ومنظمة التجارة العالمية وانتقال الخدمات والاتجار بالبشر لاسيما الاطفال

[1] - ايناس عبد يونس الفتلاوي، مظاهر الفساد الاداري والمالي وسبل مواجهته-دراسة نظرية-، بحث منشور، هيئة النزاهة، العدد العاشر، ٢٠١٧، ص١٩١، و ياسر خالد بركات الوائلي: الفساد الاداري، بحث منشور في مجلة النبأ، ع٨٠، ٢٠٠٦، ب.ص متاح على الموقع الالكتروني:www.naabaa.irg تاريخ الزيارة ٢٠١٩/٥/٥.

والنساء وظهور ما يسمى بالعملة الافتراضية كبديل عن العملة الورقية دون قيود كل ذلك بمساعدة الثورة المعلوماتية للاتصالات والتكنولوجيا الحديثة، وفساد محلي الذي يقتصر نطاقه على داخل الدولة فقط ويعد الاكثر انتشاراً لاسيما في الدول النامية.[١]

ثالثاً: من حيث النطاق الزمني: ان الفساد من حيث الزمان اما يكون عرضياً أي يتم دون سابق انذار أو قد يكون من النوع المنتظم الذي يعاني منه مجتمع ما بشكل مستمر بحيث تدير مؤسسات الدولة ادارة وشبكة فاسدة.

رابعاً: الفساد من حيث الجهة المؤسسية: هو ذلك الفساد الذي ينقسم الى الفساد المؤسسي الذي يمارس في وزارة أو مؤسسة بعينها لاسيما في قطاع المصارف والصحة والتسجيل العقاري مثلاً بعكس الفساد النظامي الكلي الذي يمارس من قبل اغلب مؤسسات الدولة ان لم يكن جميعها، ومنهم من يقسمه الى فساد عام يتورط فيه احد موظفيه أو مسؤولي الدولة أو خاص بين طرفين ليس من بينهما موظف.

زيادة على ذلك ينقسم الفساد من حيث المظهر الى اجتماعي كفضائح استغلال النساء والاطفال والاتجار بهم ونشر فضائح كبار مسؤولي الدولة وكثيرا ما يقومون بالانتحار بعد ذلك، وفساد سياسي الذي يعد اخطرها ومنفذا لتسرب الانواع الاخرى منه بوصفه يتمثل باستغلال المكانة السياسية للحصول على مناصب أو الصفقات أو تزوير الانتخابات وشراء اصوات الناخبين زيادة على الفساد الاداري المرتبط بالوظيفة العامة.

اذن لابد من الاشارة الى ان مظاهر الفساد لا تقتصر على نوع المجال الذي ينشط فيه بل تتنوع كذلك بحسب الرقعة الجغرافية التي يستشري فيها سواء كانت محلية ام اقليمية ام عالمية، حيث يكون الفساد محليا داخل البلد الواحد ولا ينأى عن كونه احد صور الفساد السالفة الذكر او غيرها داخل نطاق تلك الدولة ودون ان يكون مرتبطا بشركات اجنبية تابعة لدول اخرى، اما الفساد الدولي فهو يكون عالميا يعبر حدود الدول وحتى القارات ضمن ما يطلق عليه بالعولمة، يفتح الحدود والمعابر بين البلاد وتحت مظلة نظام الاقتصاد الحر، وقد يأخذ اشكالا مختلفة فقد يكون في صورة رشاوي ومدفوعات

[١] - الاء حسن حمودي العزاوي، موضوعات الفساد الاداري والمالي في الصحافة المتخصصة، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١٥، ص٦٠.

غير مشروعة في اطار التجارة والمساعدات الاجنبية وتدفقات الاستثمار بين الدول او في صورة مزايا تفضيلية في فرص التجارة او التحيز لصالح اقتراحات استثمارية معينة او ابتعاد بعض العملات من نطاق المعاملات الدولية.[١]

المطلب الثاني

المظاهر الرئيسية للفساد

تتعدد وتتنوع مظاهر الفساد تبعا لتنوع المجالات التي ينشط فيها سواء كان اداريا أو ماليا أو سياسيا أو اقتصاديا، كما انه لا يقتصر على نطاق محدد فقد يكون محلياً او اقليمياً او دولياً، ومن ابرز مظاهره:

أولاً: الرشوة: وهي من ابرز اشكال الفساد وجوهرها وغالبا ما تظهر في تعامل الموظف وسلوكه مع عامة المجتمع عندما يريد استغلال سلطته، وقد عرفت عند صغار الموظفين وكبار المديرين وهي تختلف بأشكالها وطبيعتها فقد تكون ذات قيمة مادية او تكون ذات قيمة عينية وتأخذ مفاهيم وتفسيرات متعددة، فمنهم من يسميها هدية واخر اكرامية او مساعدة وهي تعد رشوة مهما اختلفت التسميات[٢]، وتعني الرشوة حصول الشخص على منفعة تكون مالية في الغالب لتمرير او تنفيذ اعمال تخالف التشريع او اصول المهنة، وهي ليست ظاهرة عابرة او عرضية وانما ظاهرة مؤثرة من الناحية الاقتصادية ونتائجها مؤذية ويتحمل المجتمع من جرائها كلفة اضافية تتمثل في تكاليف تداول السلعة او الخدمة على نحو يؤدي الى سوء تخصيص الموارد وتدهور مستويات الكفاءة الانتاجية والتوزيعية.[٣]

[١] - د. نزار عبد الامير تركي الغانمي، حمد جاسم محمد الخزرجي: الفساد المالي والاداري ودوره في تحجيم الاقتصاد العراقي بعد الاحتلال الامريكي للعراق ٢٠٠٣، بحث مقدم في المؤتمر العلمي السنوي الثالث عشر لكلية القانون، جامعة اهل البيت، ٢٠١٧، ص ١٤.

[٢] - عماد محمد علي العاني، ثائر محمود درويش العاني، الفساد الوظيفي في الاقتصاد العراقي- اسبابه-نتائجه وسبل مواجهته، بحث منشور في مجلة العلوم الاقتصادية والادارية، جامعة بغداد، عدد خاص بوقائع المؤتمر العلمي السابع لكلية الادارة والاقتصاد، ٢٠٠٨، ص٢٥٢.

[٣] - د. نزار عبد الامير تركي الغانمي، حمد جاسم محمد الخزرجي، مرجع سابق، ص١٣.

ثانياً: المحاباة والمحسوبية والمنسوبية: ويقصد بالمحاباة تفضيل جهة على اخرى في الخدمة بغير حق للحصول على مصالح معينة، اما المحسوبية فتتمثل في طلب العون والمساعدة في انجاز شيء يقوم به انسان ذو نفوذ لدى من بيده قرار العون والمساعدة على تحقيق المطلوب لشخص لا يستطيع ان يحقق مطلبهُ بجهوده الذاتية، او التدخل لصالح فرد ما او جماعة دون الالتزام بأصول العمل والكفاءة اللازمة مثل تعيين شخص في منصب معين لأسباب تتعلق بالقرابة او الانتماء الحزبي رغم كونه غير كفؤا او غير مستحق أي تعد محاباة الاقارب صورة خاصة من صور المحسوبية، واخطرها المحسوبية الدستورية وذلك عندما يستغل الحاكم حقه الدستوري في اختيار من يتولون المناصب المهمة في الوزارات واجهزة الامن والدفاع والدفع بأفراد اسرته أو اقاربه لتوليها دون سند من خبرة أو كفاءة، وغالبا ما تنتج عنها اثار ادارية سلبية مثل وجود اشخاص غير فاعلين في المجتمع وغير اكفاء يتولون ادارة الوظائف العامة الامر الذي يؤدي الى عدم اتقان العمل وضعف الخدمات.[١]

ثالثاً: استخدام المنصب العام من قبل بعض الشخصيات المتنفذة وزراء، وكلاء، مستشارون...الخ، للحصول على امتيازات خاصة كالاحتكارات المتعلقة بالخدمات العامة ومشاريع البنية التحتية، والوكالات التجارية للمواد الاساسية، او الحصول من الاخرين على العمولات مقابل تسهيل حصولهم على هذه الامتيازات دون وجه حق، كذلك تبذير المال العام من خلال منح تراخيص او اعفاءات ضريبية او جمركية لأشخاص او شركات بدون وجه حق بهدف استرضاء بعض الشخصيات في المجتمع او تحقيق مصالح متبادلة او مقابل رشوة، مما يؤدي الى حرمان الخزينة العامة من اهم مواردها.[٢]

---

[١] - عزيز علي سبت، الفساد المالي والاداري في العراق وموقف التشريعات العراقية منه، ٢٠١٧، بحث منشور على الموقع الالكتروني igzeraa.gov.iq/My_Images/Studies/20171013020837_file.pdf ، تاريخ الزيارة ٢٠١٩/٥/٢٠.

[٢] - رعد كاظم غيدان، الاستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد في العراق ٢٠١٠-٢٠١٤، ٢٠٠٩، ب، ص.

رابعاً: السرقات والاختلاسات: وهي تتمثل بكافة الممارسات والسلوكيات المحرمة والمدانة شرعا وقانونا وغالبا ما يكون موظفو الحسابات والموازنات وامناء الخزائن والمدققون ورجال الجباية وتحصيل الرسوم والضرائب واعضاء لجان المشتريات وجرد المخازن واعمال الصيانة طرفا فيها، وتقع هذه السرقات عادة على الاموال النقدية او الموارد والاشياء العينية العائدة للدولة او المؤسسات والهيئات التي تمول من قبلها، وتتراوح هذه الممارسات بين السرقة المباشرة للنقود المودعة لديهم او تلك المسجلة بذمة الغير، وهي تتطلب اجراءات ادارية وترتيبات اجرائية للتغطية عليها، كان يتم تزوير المستندات او اتلاف بعضها او تحريف معلومات كاذبة او اضافة معلومات عليها وهذه بذاتها تعد تصرفات فاسدة ايضا يعاقب مقترفها حتى لو لم تشكل سرقة.[١]

خامساً: الفساد التنظيمي للإدارة: وهي تلك المخالفات التي تصدر عن الموظف اثناء تأديته لمهام وظيفته التي تتعلق بصفة اساسية بالعمل، مثال عدم احترام العمل وامتناع الموظف عن اداء العمل المطلوب منه او عدم ادائه على الوجه الصحيح او التباطؤ فيه، التراخي وعدم الالتزام بأوامر وتعليمات الرؤساء اضافة الى السلبية والتي تتمثل في الا مبالاة وعدم الميل الى التجدد والتطوير وعدم الرغبة في التعاون...الخ، كذلك عدم تحمل المسؤولية وافشاء اسرار العمل .[٢]

سادساً: الفساد في النظم الانتخابية: غالبا ما يستشري الفساد في المنظومة الانتخابية بدأً من الترشيح والدعاية الانتخابية والتصويت والعد والفرز...الخ، حيث يتقدم الى الترشيح في الغالب اشخاص غير كفؤين بدعم من جهات سياسية او حزبية معينة على اساس المحاصصة، كذلك الامر ينسحب على المبالغ المخصصة للدعاية الانتخابية بقصد الاستفادة منها شخصياً[٣]، ايضا عمليات شراء بطاقات الناخب من قبل بعض المرشحين لقاء وعود زائفة او مقابل نقدي او استغلال لحالة الفقر والعوز التي قد يعاني

[١] - د. عمر اسماعيل حسين، دور وسائل الاعلام في كشف الفساد الاداري والمالي، بحث مقدم الى المؤتمر العلمي السنوي السابع لهيئة النزاهة، ٢٠١٣، ص١٠.

[٢] - ايناس عباس يونس الفتلاوي، مرجع سابق، ص١٩٢-١٩٣.

[٣] - مؤسسة مهارات، الاصلاح الانتخابي ووسائل الاعلام اللبناني، بلا دار نشر، بيروت، ٢٠١٦، ص ١٠.

منها الناخبين[١]، وهو ما تجلى بصورة واضحة في مخيمات النازحين في العراق حيث اقدم اغلب الاشخاص النازحين في تلك المخيمات على بيع اصواتهم مقابل مبالغ معينه لمن اقدم من المرشحين على شرائها، ولا يتوقف الامر عند ذلك بل امتد الفساد الى التلاعب بعمليات العد والفرز واضافة اصوات وهمية الى صناديق الاقتراع او تبديل تلك الصناديق بأخرى تحمل اصوات زائفة لمرشح معين او جهة معينه[٢]، كل ذلك جعل الفساد الانتخابي هو السمة البارزة للعملية الانتخابية لاسيما في البلدان النامية.

المبحث الثاني

دور الاعلام في مكافحة الفساد وموقف القانون الدولي منه

كنتيجة طبيعية للتأثير واسع النطاق الذي تتمتع به وسائل الاعلام كان لزاماً ان يكون لها دورا بارزا وهاما في التصدي للفساد والفاسدين، سواء اكان دورها هذا توعوي ام رقابي واستقصائي، كما انها لم تخلو من السلبيات اذ كان لها نصيب وافر في نشر الفساد والتعتيم عليه بل والتورط فيه، ونظرا لأهمية الاعلام في هذا المجال فقد اكدت عليه العديد من القوانين والقرارات الدولية، الامر الذي يستلزم البحث فيه من خلال تقسيم المبحث الى ثلاثة مطالب وكالاتي:

المطلب الاول

مفهوم الاعلام ووسائله التقليدية والحديثة

اختلف الفقهاء في وضع تعريف محدد للأعلام بصورة عامة والاعلام الالكتروني خاصة بسبب اختلاف فلسفة انظمة الحكم في الدول للنظر الى العمل الاعلامي مستندة الى فلسفة المجتمع في الشؤون السياسية والاقتصادية والثقافية وحتى الامنية،

[١] - منظمة انا يقظ، كتيب حول تمويل الحملات الانتخابية في تونس: الرهانات والمراقبة، تونس، ب.ت، ص ١٩.

[٢] - عمرو زكي عبد المتعال، دراسة بشأن استخدام النظم والوسائل الالكترونية في التصويت في الانتخابات، ص ٣-٨، دراسة منشورة على الموقع الالكتروني https://www.procon.org/sourcefiles/Egyptian_Parliment.pdf ، تاريخ الزيارة ٢٠١٩/٥/٢١.

فالأعلام في اللغة هو التبليغ ويقال بلغت القوم بلاغاً أي اوصلته الشي المطلوب[١]، اما اصطلاحاً عرف على انه "نشر للأخبار والحقائق والافكار والآراء التي يتم التعبير عنها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في اطار موضوعي بعيد عن الهوى والغرض من خلال ادوات ووسائل محايدة بهدف اتاحة الفرصة للإنسان لوقوف على الاخبار والحقائق والافكار والآراء ليكون قادراً على تكوين فكره الخاص به الذي يمكنه من اتخاذ الموقف الذي يراه ملائماً" [٢]، أو هو "المجال الواسع لتبادل الوقائع والآراء بين البشر اذ انه يشتمل على كافة طرق التعبير التي تصلح للتفاهم المتبادل"[٣]، وقيل بأنه "هو التعبير الموضوعي لعقلية الجماهير ولروحها وميولها واتجاهاتها في الوقت نفسه، بحيث يكون صادقاً ومتماشياً مع ميول وافكار الجماهير"[٤]، او "الوسيلة الاجتماعية الرئيسية للتواصل مع الجماهير"[٥]، الى غير ذلك من التعريفات يتضح بأن الاعلام المجال التقليدي والالكتروني أو الجديد الذي يستخدم لنشر وتبادل المعلومات والاخبار بين المجتمعات سواء كان النقل ايجابياً ام سلبياً.

للأعلام نوعين من الوسائل الا وهي الوسائل التقليدية والوسائل الحديثة :

اولاً: الوسائل التقليدية: وهي تضم

١– الصحافة: وهي اقدم وسيلة اعلامية تهتم بنشر الاخبار بموضوعاتها المختلفة تستهدف جماهير صغيرة الحجم ومعينة دون اخرى، وتتميز بالتأثير الكبير على

---

[١] - محمد ابن منظور، لسان العرب، متاح على الموقع الالكتروني https://www.almaany.com، تاريخ الزيارة ٢٠١٩/٥/٢١.

[٢] - يعد العالم الالماني اوتوجروت اول من اخرج الاعلام من دائرة الدعاية التي تستند على الهوى والغرض وللمزيد ينظر: د. محمود محمد سفر، الاعلام موقف، ط١، جدة، المملكة العربية السعودية، ١٩٨٢، ص٢٢ وما بعدها.

[٣] - ابراهيم عبدالله المسلمي، الاعلام الاقليمي- دراسة نظرية ميدانية-، بلا مكان نشر، ب.ت، ص١٩.

[٤] - محي الدين عبد الحليم، الاعلام الاسلامي وتطبيقاته المعاصرة، دار الرفاعي، القاهرة، ١٩٨٤، ص١٨.

[٥] - محمد ابو خليف، تعريف الاعلام، مقال متاح على الموقع الالكتروني:www. mawdoo3.com تاريخ الزيارة ٢٠١٩/٤/٢٧.

الجماهير خاصة عند تعرضها للقضايا السياسية والاجتماعية ومناقشتها بإسهاب، وعرض وجهات النظر المختلفة وخلفيات الانباء.[١]

٢- الاذاعة: وسيلة اعلام واتصال بإمكانها الوصول الى جميع الافراد في كل زمان ومكان، متحدية بذلك كل الظروف الطبيعية وغير الطبيعية وذلك عن طريق البث الاذاعي، اذ انها تحقق السبق الاخباري اكثر من الصحف باعتبارها ارسالا متصلا ليل نهار، كما انها متوافرة لدى كافة الافراد بالإضافة الى ما تقدمه من برامج متنوعة وبطريقة ملائمة لظروف المجتمعات التي ترتفع فيها نسبة الامية، كما ان تأثيرها كبير خاصة في تحقيق القدر الادنى من وحدة التفكير والشعور بالهدف والقيم اللازمة لتماسك الامة وسلامة الدولة.[٢]

٣- التلفزيون: يتميز التلفزيون بكونه وسيلة اعلامية تجمع بين عناصر التأثير الثلاثة وهي الصوت والصورة والحركة، وهو انجح واقدر وسيلة على مخاطبة المجتمع المحلي والتأثير فيه، وله خاصية التأثير والاقناع بما يتوفر فيه من القدرة على تسجيل الاحداث بالصوت والصورة، وللتلفزيون تأثير واضح وفعال في تعديل بعض الاتجاهات وتوجيه الاهتمامات والتأثير في بعض انواع السلوك الاجتماعي والذوق العام والقيم الاجتماعية لا سيما عند الاطفال وخلاصة القول ان التلفزيون يساعد على عملية التغيير الاجتماعية للأسرة والمجتمع .[٣]

ثانياً: الوسائل الاعلامية الحديثة او ما يسمى بالأعلام الجديد: يمكن القول ان الاعلام الجديد هو اعلام عصر المعلومات، فقد كان وليدا لتزاوج ظاهرتين بارزتين عرف بهما هذا العصر ظاهرة تفجر المعلومات وظاهرة الاتصالات عن بعد، فهو يعتمد على استخدام الكمبيوتر والاتصالات عن بعد في انتاج المعلومات والتسلية وتخزينها

---

[١] - اليمين شعبان، الاعلام والتوعية الاسرية في المجتمع الجزائري، رسالة ماجستير، جامعة الحاج لخضر-باتنة، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الاسلامية، الجزائر، ٢٠٠٦، ص٢٧.

[٢] - مختار التهامي، الرأي العام والحرب النفسية، ج١، دار الهاني للطبع والنشر، القاهرة، ١٩٨٨، ص ١٢٥-١٢٨.

[٣] - د. عبد الرزاق محمد الدليمي، وسائل الاعلام والطفل، ط١، دار المسيرة، الاردن، ٢٠١٢، ص٦٠.

وتوزيعها، اذ وفر هذا الاعلام خاصية التفاعل المتمثلة في قدرة وسيلة الاتصال الجديدة على الاستجابة لحديث المستخدم تماما كما يحدث في عملية المحادثة بين شخصين[١]، كذلك الغت الحاجة الى التزامنية اي عدم الحاجة الى وجود المرسل والمتلقي في نفس الوقت، فالمتلقي يمكنه الحصول على المحتوى في اي وقت، اضافة الى انها اتسمت بالانتشار وعالمية الوصول حيث تصل الى جميع شرائح المجتمع متجاوزة الحدود الجغرافية، مع قابلية التواصل بصرف النظر عن مواصفات ومقاييس المنشئ للمحتوى[٢]، ويضم هذا الاعلام عدة وسائل اعلامية تتمثل بالإنترنت وتطبيقاته الاجتماعية مثال الفيس بوك وتويتر والانستغرام، اليوتيوب والسوشيال ميديا، غرف الدردشة والمدونات...الخ، وعليه سنتناول اهم هذه الوسائل وهي:

١- مواقع التواصل الاجتماعي: هي شبكات اجتماعية تفاعلية تتيح التواصل لمستخدميها في اي وقت يشاؤون وفي اي مكان من العالم ظهرت على شبكة الانترنت منذ سنوات قليلة وغيرت مفهوم التواصل والتقارب بين الشعوب واكتسبت اسمها الاجتماعي كونها تعزز العلاقات بين بني البشر وتعدت في الآونة الاخيرة وظيفتها الاجتماعية لتصبح وسيلة تعبيرية واحتجاجية[٣]، هذه المواقع بما تمنحه من قدرة على التشارك الواسع في المعلومات وتداولها بين الجمهور على نحو متزامن يؤمن التفاعل السريع بين اطرافه قد اسهم بشكل كبير في التأثير في مسارات الاحداث في مناطق مختلفة من العالم وذلك بالإفادة من تقنيتي الانترنت والهاتف المحمول بصورة اساسية، وما التحولات السياسية التي اجتاحت منطقة الشرق الاوسط ومظاهر الحراك التي عمت العديد من الدول الاوربية وامريكا الا نتيجة مباشرة من نتائج التواصل الاجتماعي عبر هذه المواقع بغض النظر عن مدى دقة المعلومات التي جرى تبادلها والتفاعل معها،

[١] - د. رضوان مفلح علي، د. مصطفى يوسف، د. نرمين خلدون احمد، مدخل الى وسائل الاعلام الالكتروني والفضائي، ط١، دار الحامد، ٢٠١٦، ص٢٥-٢٦.

[٢] - علي عبد الفتاح كنعان، الاعلام والمجتمع، دون طبعة، دار الياوزي، الاردن، ٢٠١٤، ص ١٦٦.

[٣] - د. صالح العلي، مهارات التواصل الاجتماعي اسس ومفاهيم وقيم، ط١، دار الحامد، الاردن، ٢٠١٥،ص١٤١،

ومدى صواب ردود الافعال التي اعقبتها[١]، وهي تضم عدة مواقع تواصلية ابرزها الفيس بوك، تويتر، واتس اب، ويكي، انستغرام، تلغرام، سناب...الخ.

٢- المدونات: وهو احد اشكال المنظومة التفاعلية الالكترونية الاكثر اهمية اذ هو موقع شخصي على شبكة الانترنت يتضمن اراء او مواقف حول مسائل متنوعة، ويعد تطبيقا من تطبيقات الانترنت يعمل عن طريق نظام لإدارة المحتوى وعبارة عن صفحة على الشبكة تظهر عليها تدوينات مؤرخة ومرتبة ترتيبا زمنيا تصاعديا، ينشر عدد منها يتحكم فيه ناشر المدونة ويتضمن النظام الية الارشفة المدخلات القديمة، تمكن القارئ من الرجوع الى تدوينة معينة في وقت لاحق عندما تعود غير متاحة على الصفحة الرئيسية للمدونة.[٢]

٣-مواقع مشاركة الفيديو والبث المباشر: في هذه النوعية من المواقع يمكن ايجاد والبحث عن العديد من مقاطع الفيديو المرئية وتقيمها، كما يمكن مشاركتها على المواقع الاجتماعية الاخرى حتى يتمكن لأصدقاء من التعرف عليها واعادة نشرها على شبكاتهم الخاصة او اضافتها الى المدونة مباشرة، كذلك تمكن خاصية انشاء فديو خاص عن طريق استخدام كاميرا الهاتف النقال او الكاميرا الخاصة ورفع مقطع الفيديو لهذه المواقع مباشرة دون الحاجة الى استخدام جهاز الكمبيوتر، وما يميز مواقع الفيديو والبث المباشر هو امكانية التفاعل حيث يمكن للمتفاعلين التواصل فورا وفي نفس لحظة البث مع القائم بنشره ويمكنه من الرد عليهم وهي تضم عدة مواقع تخزين مثال اليوتيوب، فيمو، سيفنلود، اوبن فيلم...الخ .[٣]

نستنتج من ذلك ان الاعلام في يومنا هذا مر بمراحل عديدة منها ما هو تقليدي أو جديد فالأعلام الجديد الذي يقوم على شبكة الانترنت وتطبيقاتها اذ ينتشر وينمو بسرعة وهو جديد بصفاته وميزاته غير مسبوقة وتتوالد عنه مجموعة من التطبيقات لا حصر

[١] - د. حارث عبود، د، مزهر العاني، الاعلام والهجرة الى العصر الرقمي، ط١، دار الحامد، ٢٠١٥، ص١٣٨.

[٢] - د. رضوان مفلح العلي، د، مصطفى يوسف، د، نيرمين خلدون احمد، مرجع سابق، ص ١٩٢.

[٣] - صالح العلي، مرجع سابق، ص١٣٢-١٣٤.

لها، اما الاعلام الاخر هو القائم على الاجهزة المحمولة بما في ذلك اجهزة قراءة الكتب والصحف وهو الاخر ينمو بسرعة وتنشأ عنه مجموعة من التطبيقات على الادوات المحمولة ومنها اجهزة الهاتف والمساعدات الرقمية الشخصية وغيرها، والنوع الثالث هو القائم على منصة الوسائل التقليدية كالراديو والتلفاز التي تم اضافت ميزات حديثة لها كالتفاعلية والاستجابة للطلب والرقمية، واخيرا الاعلام القائم على منصة الكومبيوتر ويتم اما شبكياً أو بطريق الحفظ على الاسطوانات الضوئية ويشمل العاب الفيديو والكتب الالكترونية وهي ما تولدت بطريق الاندماج بين الكومبيوتر والوسائل التقليدية للأعلام.[١]

المطلب الثاني

دور وسائل الاعلام في مكافحة الفساد

من الحقائق الثابتة ان وسائل الاعلام تؤثر في الافراد والمجتمعات، بل انها تؤثر في مجرى تطور البشر وان هناك علاقة سببية بين التعرض لوسائل الاعلام والسلوك البشري، وهذا التأثير يختلف حسب وظائف تلك الوسائل وطريقة استخدامها والظروف الاجتماعية والثقافية واختلاف الافراد انفسهم، كما ان اثار وسائل الاعلام عديدة ومختلفة ومتنوعة الشدة قد تكون قصيرة الامد او طويلة الامد، ظاهرة او مستترة تتباين قوة او ضعف، سواء كانت نفسية او اجتماعية او سياسية او اقتصادية، الا انها تسير في جانبين متناقضين سلبا وايجاباً[٢]، لذلك فأنها تلعب دورا هاماً في مكافحة الفساد او زيادة تفشيه، اذ ان علاقة الاعلام بمكافحة الفساد تقوم على اساس كشف الحقائق وتعرية افعال الفساد التي ترتكب في الخفاء، او العكس التغطية على الفاسدين او التعتيم حول قضايا الفساد لاسيما ان كانت المؤسسة الاعلامية جزء من عملية الفساد هذه.

[١] - د. رحيمة الطيب عيساني، الصراع والتكامل بين الاعلام الجديد والتقليدي، بحث منشور، كلية الاتصال، جامعة الشارقة، ع٢٠، ٢٠١٣، ص٥٣.

[٢] - فهد بن عبد الرحمن الشميمري، التربية الاعلامية، كيف تتعامل مع الاعلام؟، ط١، بدون دار نشر، ٢٠١٠، ص٥٦.

وقد اظهرت وسائل الاعلام قدرتها على مكافحة الفساد والحد من انتشاره من خلال التعاطي مع موضوعاته بشكل مباشر او غير مباشر، فالطريقة المباشرة تقوم على تسليط الأضواء على كل ملف يتناول قضية فساد وطرحه في تحقيقاتها، كما تتناول التشريعات ذات العلاقة بالموضوع، وتركز على ملفات مؤسسات الرقابة او شكاوى المواطنين او تضيء على ورشة اصلاح قضائية او توصيات من المجتمع المدني للتصدي للفساد وغيرها، اما الطريقة غير المباشرة فتقوم على بناء عوائق امام الفساد ناجمة عن المناخ الاجتماعي بفضل التعددية السياسية، وتدعيم النقاش العام حول موضوع المساءلة للمسؤولين والمنظمات والمؤسسات الذين يشكلون المناخ الطبيعي لوسائل الاعلام المستقلة الناقدة، فضلاً عن الاضاءة على حقوق المواطن وعلى واجبات الموظفين والمقيمين على الشأن العام حياله[١]، وبالتالي يجب على وسائل الاعلام ان تتحلى بحس المسؤولية لتكشف جميع المخالفات الناتجة عن الجرائم الفاسدة، كونها اصبحت اليوم قوة عالمية تساهم في تغيير موازين القوى ومحاربة الفساد من اجل المساهمة في التغيير التدريجي للقضاء على ازمة الفساد العالمي، لذلك ينبغي على الاجهزة المعنية بمكافحة الفساد الاستفادة من التطور الكبير لوسائل الاعلام وذلك نظراً لقدرتها على ايصال المعلومة الى اكبر قدر ممكن من المواطنين من اجل فضح اعمال الفساد عن طريق حملات التوعية والتعاون مع الهيئات الفاعلة في محاربة الفساد والقضاء عليه[٢]، ولعل ابرز مجالات تأثير الاعلام في التصدي للفساد تكون من خلال:

اولاً: التوعية والارشاد: اذ تكتسب التوعية الاعلامية بمضمار الفساد اهميتها من خلال التركيز على البرامج التوعية التي تعدها الاجهزة المعنية بمكافحة الفساد لرفع مستوى الوعي لدى المواطنين بأهمية الاصلاح ومكافحة الفساد والكشف المستمر عن

[١] - الصحافة الاصلاحية، دور وسائل الاعلام في مكافحة الفساد، دليل تدريبي، الجامعة اللبنانية، كلية الاعلام والتوثيق، بيروت، ٢٠١١، ب.ص.

[٢] - عزوق ليندة، مكافحة الفساد الدولي كآلية للوقاية من الجرائم المالية، رسالة ماجستير، جامعة عبد الرحمن ميرة-بجاية، الجزائر، ٢٠١٧،ص٨٧.

المتورطين في ممارسته ونشر الاحكام الصادرة في قضاياه وتسليط الضوء على النظم والقوانين ذات الصلة بمكافحته وما يعانيه الجهاز الحكومي من مشكلات ومعوقات تؤثر في ادائه وتسهم في استشراء الفساد فيه[١]، لذلك من الاهمية ان تقوم وسائل الاعلام في النشر والافصاح عن حالات وجرائم الفساد التي يتم ضبطها والاعلان والتنديد عبر تلك الوسائل بتلك الجرائم كسبيل والية من اليات التوعية المجتمعية.[٢]

ثانياً: الرقابة: تعد وظيفة الرقابة الاعلامية امتداد لمفهوم السلطة الرابعة، اي ان الاعلام يسعى لان يكون رقيبا على كل ما يدور في المجتمع من مدخلات ومخرجات بما في ذلك مراقبة المؤسسات الاجتماعية والسياسية والادارية النافذة في المجتمع، وهو ما يجعل من الاعلام الحارس اليقظ الذي يعمل كحارس ورقيب ضد اساءات استخدام السلطة الرسمية، وكمراقب لمصالح المجتمع وحمايته من الفساد والانحراف، فهو يعمل كرقيب للسلطة من خلال مراقبة المؤسسات والقضايا والاحداث والآراء وتسليط الضوء عليها، وتقويم اداء الحكومة وترويج مبدأ الحق في المعرفة وحماية المجتمع من تسلط النظام السياسي، وهذا الدور يتم بشكل افضل بواسطة اعلام حر مستقل تحكمه اهتمامات ومعايير خاصة.[٣]

ثالثاً: التقصي والكشف: لا يقتصر دور الاعلام في مواجهة الفساد على تسليط الضوء على ما هو موجود من حالات فساد معلومة او علنية فقط بل يمتد دوره الى التقصي والكشف عما اخفي منها سواء كان هذا الاخفاء عمدا من شخص ذو منصب في السلطة او انها اخفيت صدفة خلف ركام فوضوي من الحقائق والظروف التي اصبح

---

[١] - عبد القوي بن لطف الله علي جميل، انماط الفساد واليات مكافحته في القطاعات الحكومية بالجمهورية اليمنية، اطروحة دكتوراه، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، كلية الدراسات العليا، الرياض، ٢٠١٣، ص٧٨.

[٢] - فارس رشيد البياتي، الفساد المالي والإداري في المؤسسات الانتاجية والخدمية، دار ايله للنشر، الاردن، ٢٠٠٩، ص٦٥.

[٣] - رغد عبد الستار ابراهيم، التحقيقات الاستقصائية في الاصدارات الصحفية الدورية التي تصدرها هيأة النزاهة، دائرة البحوث والدراسات ، هيأة النزاهة، ٢٠٠٦، ص٤، دراسة متاحة على الموقع الالكتروني www.nazaha.iq/pdf_up/3737/p2.pdf ، تاريخ الزيارة، ٢٠١٩/٥/٢٠.

من الصعب فهمها[١]، وتعد وسائل الاعلام التي تعمل على تقصي الحقائق واستكشافها احد المفاتيح الرئيسية للكشف عن الفساد، لذلك ينبغي على هذه الوسائل ان لا تكتفي بالتذمر وعد السلبيات او السلوكيات الخاطئة فقط، بل يجب ان توظف للكشف عن مواطن وجود اي شكل من اشكال الفساد مهما كان صغيرا خشية استفحاله ونموه.[٢]

من جانب اخر اسهمت وسائل الاعلام في تفشي ظاهرة الفساد كونها هي الاخرى متهمة بالفساد لعدم كشفها العديد من حالات الفساد، او لتسليطها الضوء على حالات فساد لمسؤولين دون اخرى وذلك حسب سياسة الوسيلة الاعلامية وعائديتها وجهة تمويلها[٣]، اذ انه يتعذر وجود اعلام محايد فكل اعلام هو بالضرورة اعلام منتمي اما لثقافة او وطن او مصلحة تجارية او وجاهة شخصية او مزيج من الانتماءات وهناك بالطبع من يتحكم فيه ويقوم بتوجيهه[٤]، وتكاد تبدو وسائل الاعلام عموما في غالبية دول العالم ملتصقة برجال الاعمال والسياسيين والشركات الاقتصادية الكبرى فتعكس اراءهم ومواقفهم، فهي تنطق بأسمائهم وتعبر عن اهتماماتهم وربما اكثر مما تعبر عن اهتمامات الناس ومشاكلهم اليومية، ويزداد الامر خطورة عندما يكون الفساد مستشريا في المؤسسة الاعلامية ذاتها ، حيث تستغل لخدمة مصالح شخصية لاسيما المادية منها من خلال قبول الاموال والهدايا وغيرها من النافذين ماليا وسياسيا، غالبا ما يكون المقابل لها هو التغطية على قضايا فساد موجهة ضدهم او تكذيب مثل تلك القضايا وتقديم صورة ايجابية لهم تخالف الواقع .[٥]

وفي الغالب توجد صورتين للفساد الاعلامي الأولى تتمثل بوجود إعلام مُفسد: وهو إعلام تجاري يسعى للربح عبر استغلال الأمراض الاجتماعية الكثيرة في مجتمعاتنا

---

[١] - مارك هنتر، رنا الصباغ واخرون، على درب الصحافة، دليل اريج للصحافة الاستقصائية، اليونسكو، باريس، ٢٠٠٤،ص١٧-٢٠.

[٢] - عمر اسماعيل حسين، مرجع سابق، ص١٤.

[٣] - رغد عبد الستار ابراهيم، مرجع سابق، ص ٧.

[٤] - فهد بن عبد الرحمن الشميمري، مرجع سابق، ص٤٣.

[٥] - د.جورج صدقة، الاخلاق الاعلامية بين المبادئ والواقع، ط١، مؤسسة مهارات، بيروت، ٢٠٠٨، ب.ص.

العربية، فيعمل على تكريسها وترويج قيم أخلاقية وثقافية منحطة، تهبط بالذوق العام، وترسخ ثقافة الفساد والاستهلاك، واللامبالاة والشعور بالعجز، وأمثلتها كثيرة منها الصحافة الفنية والاجتماعية الصفراء، قنوات الأغاني الهابطة، كما يندرج كثير من برامج المسابقات في إطار الإعلام المُفسد، من حيث تأكيده على الحظ و الربح السريع، في عملية استغلال مفضوحة للجمهور من خلال العقود المبرمة بين القنوات الإعلامية وشركات الاتصال، التي تضاعف أجور مكالمات المشاركين في تلك المسابقات، هذا ناهيك عن سطحية المعلومات التي تروجها تلك البرامج، اما الشكل الثاني فهو إعلام فاسد: ويتمثل في مؤسسات إعلامية ينخر الفساد جهاز العاملين فيها بشكليه الكبير والصغير جراء عدة عوامل تختلف من بلد إلى آخر حسب طبيعة النظام السياسي، ففي الأنظمة الشمولية الاستبدادية يُستغل الفساد الإعلامي لتلميع الأنظمة والتعمية والتعتيم على تجاوزاتها غير الأخلاقية والإنسانية، والأهم على فسادها كأنظمة حاكمة، حيث يوظف الإعلام قدراته للتضليل وترويج منجزات وهمية للحكومة، فيما يهمل المواطن والوطن والمصلحة العامة، وهذا الفساد يأتي كجزء لا يتجزأ من الفساد العام، حيث ترتبط المؤسسات الإعلامية برموز الفساد الكبير، وتتعيش على أموالهم، بحجة التمويل الذي لا بد منه لاستمرار المؤسسات على قيد الحياة، في حالة الإعلام المستقل، أما بالنسبة للإعلام الحكومي "الرسمي" فإن فساد المؤسسات الإعلامية جزء من فساد مؤسسات القطاع العام عموماً، حيث تقوم سياسة الإعلام مجاناً بتبييض صفحة الحكومة والمسؤولين.[1]

المطلب الثالث

اهمية الدور الاعلامي في مواجهة الفساد دولياً

لم يغب عن المجتمع الدولي ما للأعلام من اهمية ودور فعال في مواجهة الفساد والكشف عن الفاسدين، لذلك نجد ان غالبية الاتفاقيات الدولية اشارت الى مبدأ حرية

[1] - سعيد الدين بن سيهمو، الفساد الإعلامي العربي والصراع المكشوف، مقال منشور على الموقع الالكتروني https://www.maghress.com/hibapress/318 ، تاريخ الزيارة ٢٠١٩/٥/٢٠.

الاعلام وحرية الوصول الى المعلومات ونقلها، ولم تجز تقييد هذه الحرية الا وفق القانون وفي حدود ضيقة لعدم هدرها، واهم ما يترتب على هذه الحرية هو امكانية الوصول الى المعلومات المتعلقة بالفساد والنزاهة والشفافية وكشفها او نشرها للعلن الامر الذي يساهم بشكل فعال في كشف عمليات الفساد واطلاع المواطنين والدول عليها وتوعيتهم بمخاطرها، ولعل ابرز تلك الاتفاقيات الدولية الاعلان العالمي لحقوق الانسان الذي اكد على اهمية الوصول الحر الى المعلومات والتماس الانباء والافكار ونقلها الى الاخرين[١]، كذلك اورد العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية نصا مماثلا اكد على حرية تلقي المعلومات ونقلها دون اعتبار للحدود وبغض النظر عن الوسيلة[٢]، هذا على المستوى العالمي اما الاقليمي فنجد ان الاتفاقية الاوربية لحقوق الانسان عند اقرارها لهذا الحق اشترطت عدم تدخل السلطة العامة الا انها اعطت الدولة حق طلب الترخيص بنشاط مؤسسات الاذاعة والتلفزيون والسينما، كما انها قيدته بجملة من القيود والتي منها منع افشاء الاسرار او تدعيم السلطة وحياد القضاء[٣]، الامر الذي يدفعنا الى التساؤل حول فاعلية هذا الحق في مواجهة تقدير السلطة او الجهة المعنية لهذا القيد متى ما توسعت في تفسيره لصالحها بنية التغطية على عمليات الفساد المستشرية في السلطة ذاتها او القضاء، من جانب اخر وعلى ذات المستوى الاقليمي نجد ان الميثاق الافريقي لحقوق الانسان اعطى حرية الوصول الحر الى المعلومات ونشرها في اطار القوانين واللوائح التي يفترض انها تعي اهمية دور الاعلام الحر والمحايد.[٤]

اما عن اتفاقيات مكافحة الفساد فنجد انها اشارت وبشكل صريح الى اهمية الدور الاعلامي في مكافحة الفساد، بدأً من اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد لعام ٢٠٠٣ التي اشارت في ديباجيتها الى اهمية توافر المساعدة التقنية لتعزيز قدرة الدول على منع

[١] - المادة ١٩ من الاعلان العالمي لحقوق الانسان لعام ١٩٤٨.
[٢] - المادة ١٩ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية لعام ١٩٦٦.
[٣] - المادة ١٠ من الاتفاقية الاوربية لحقوق الانسان لعام ١٩٥٠.
[٤] - المادة ٩ من الميثاق الافريقي لحقوق الانسان والشعوب لعام ١٩٨١.

الفساد ومكافحته بصورة فعالة، كذلك الزمت الدول الاعضاء بوجوب اتخاذ ما يلزم من تدابير لتعزيز الشفافية في ادارتها العمومية واهمية ابلاغ الناس من خلال اعتماد لوائح او اجراءات تمكن عامة الناس من الحصول على معلومات عن كيفية تنظيم ادارتها العمومية وما تتخذه من اجراءات وقرارات التي قد تهمهم، ونشر معلومات دورية عن مخاطر الفساد في اداراتها العمومية[١]، ومن اهم وسائل النشر هذه اعلام محايد يوصل المعلومة بدقة وسرعة وسهولة أيا كانت الوسيلة الاعلامية، كما اكدت الاتفاقية على اهمية مشاركة المجتمع في منع الفساد ومحاربته واذكاء وعي الناس فيما يتعلق بوجود الفساد واسبابه ومخاطره من خلال عدة تدابير والتي منها اقامة انشطة اعلامية تسهم في عدم التسامح مع الفساد، وتقديم برامج توعية عامة حوله، مع اهمية احترام وتعزيز وحماية حرية التماس المعلومات المتعلقة بالفساد وتلقيها ونشرها وتعميمها[٢]، كذلك اكدت اتفاقية الاتحاد الافريقي لمنع الفساد ومكافحته لعام ٢٠٠٦ على اهمية تعزيز مشاركة وسائل الاعلام في محاربة كارثة الفساد، والزمت الدول بهذه المشاركة من خلال خلق بيئة ملائمة تمكن وسائل الاعلام وتشجعها على حمل الحكومات على الارتقاء الى اعلى مستويات الشفافية والمسؤولية في ادارة الشؤون العامة ومنح وسائل الاعلام سبل الحصول على المعلومات في حالات الفساد والجرائم ذات الصلة[٣]، من خلال اقرار تدابير تشريعية وغيرها لإضفاء الفاعلية على الحق في الحصول على اية معلومات مطلوبة للمساعدة في مكافحته[٤]، ايضا اكدت الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد الامر ذاته من خلال اتخاذ تدابير تدعم مشاركة المجتمع المدني في التصدي للفساد بما فيها الانشطة الاعلامية.[٥]

كما اشارت منظمة الامم المتحدة في مؤتمرها الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية الى امكانية استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التقليدية والجديدة في

[١]- المادة ١٠ من اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد لعام ٢٠٠٣.
[٢]- المادة ١٣ من اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد لعام ٢٠٠٣.
[٣]- المادة ١٢ من اتفاقية الاتحاد الافريقي لمنع الفساد ومكافحته لعام ٢٠٠٦.
[٤]- المادة ٩ من اتفاقية الاتحاد الافريقي لمنع الفساد ومكافحته لعام ٢٠٠٦.
[٥]- المادة ١١ من الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد لعام ٢٠١٠.

صوغ سياسات وبرامج لتدعيم نظم منع الجريمة والعدالة الجنائية لأغراض منها استبانة المسائل المتعلقة بسلامة الناس وتعزيز مشاركتهم[١]، ومن المهم الاشارة الى ان العراق في استراتيجيته الوطنية لمكافحة الفساد لم يغفل دور الاعلام اذ انه ادرجه ضمن اهدافه حول الاعلان عن حالات الفساد من خلال تقارير اعلامية وبرامج تسلط الضوء على بعض حالات الفساد[٢]، ويتحمل الاعلام المسؤولية تجاه المجتمع الذي يعمل فيه ويمكن ادراك هذه المسؤولية من خلال وظائفه السياسية التي تعني ابلاغ الناس بكل ما يدور في الحكومة والهيئات الاخرى من انشطة، ووظيفته التعليمية التي تتمثل بتقديم الاخبار ومناقشة كافة الافكار والآراء والمواقف، كذلك وظيفته الثقافية التي تعنى بتقديم القيم والتقاليد والمعايير المثالية للمجتمع[٣]، هذا بالإضافة الى مسؤوليته امام القانون الذي يضع الضوابط التي تحكم العمل الاعلامي.

عليه يمكن القول بان الاستراتيجية الاعلامية لمكافحة الفساد وفق لقواعد القانون الدولي استراتيجية فعالة ومعترف بأهميتها دوليا، وتشكل دعامة اساسية من دعائم مكافحة الفساد وما يتصل به من جرائم اخرى، الا ان الامر يتطلب اعلام حر ومحايد يضع نصب عينه الصالح العام وحماية الحقوق ومكافحة الجرائم، وليس اعلام منتمي لجهة معينه او غارق بالفساد.

الخاتمة

وفي نهاية بحثنا توصلنا الى العديد من الاستنتاجات والمقترحات التي نأمل الاخذ بها للقضاء على هذه الافة التي نخرت بكل مفاصل الدولة والتي تتمثل بالاتي:

اولاً: الاستنتاجات

١- ان تعدد تعاريف الفساد لا يعني ان مضامينه ومعانيه لاتزال غامضة ومختلف عليها، فمكافحته لن تكون ممكنة الا من خلال التعمق الاكاديمي والسياسي في الوقوف

[١]- التقرير A/CONF.١٧/٢٢٢ ، الامم المتحدة ، ٢٠١٥، ص١٧.

[٢] - الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد ٢٠١٦-٢٠٢٠، هيئة النزاهة، ص٢٨.

[٣] - مركز هردو، اخلاقيات ومبادئ العمل الصحفي والاعلامي، القاهرة، ٢٠١٦، ص١٣-١٤.

عنده، لذلك تتعدد تعاريفه بسبب اختلاف خلفيات المعرفين وتخصصاتهم العلمية والاجتماعية والفلسفية.

٢– يعد الاعلام منذ نشأته سلاح ذو حدين يجب استخدامه بحرص شديد وازداد استخدام جانبه السلبي بعد تطور الثورة التكنولوجية لاسيما ثورة الاتصالات من خلال استغلاله من ذوي النفوس الضعيفة كوسيله سهلة للتشجيع على الفساد بمختلف انواعه ومظاهره للأضرار بالمال العام أو الخاص للأفراد.

٣– ان علاقة الاعلام بعمليات مكافحة الفساد تقوم على اساس كشف الحقائق وتعرية افعاله التي ترتكب لاسيما في الخفاء، او العكس التغطية على الفاسدين او التعتيم حول قضايا الفساد لاسيما ان كانت المؤسسة الاعلامية جزء من عملية الفساد ذاتها.

ثانياً: المقترحات

١– دعوة الدول الى سن التشريعات التي تنظم عمل الاعلام لاسيما على المستوى الوطني وفرض عقوبات صارمة على من يستغل المؤسسات الاعلامية لتفشي ظاهرة الفساد بطريق مباشر أو غير مباشر تتناسب وحجم الفعل المرتكب، كل ذلك من خلال اتخاذ هؤلاء الوسيلة لقيادة الحملات التي تدعي مكافحته وهي من تتستر على مفاسدها فيخدع الافراد بها.

٢– حث هيئة النزاهة العراقية لاتخاذ دورها الفعال والجاد للوقاية من الفساد من خلال قيام الاعلام بمختلف وسائله بنشر القوانين والتعليمات التي تجرم الافعال التي تدعو أو تشجع عليه وبصرف النظر عن شخصية مرتكبها ومنصبه في الدولة.

٣– دعوة المجتمع الدولي الى نشر ثقافة المساواة والعدالة والحرية والحق في الحصول على المعلومات بوصفها من حقوق الانسان وبالتالي بتحقيقها تكون سبباً من اسباب القضاء على الفساد.

٤– تفعيل دور الاعلام الحر والسماح له بالوصول للمعلومات للقيام بدوره الرقابي لاسيما على مؤسسات الدولة وليس هناك أفضل من وسائل الإعلام للقيام بهذه المهمة، من خلال رصد وكشف ومتابعة وملاحقة الفساد بكافة أشكاله.

٥- دعوة الاعلام التفاعلي أو الجديد الى العمل على توعية المواطنين والراي العام لخلق ثقافة رادعة تساهم مع ما يوجد من ردع حكومي لإنهاء ما يسمى بالفساد والعمل على تجفيف منابعه.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: الكتب

١. ابراهيم عبدالله المسلمي، الاعلام الاقليمي- دراسة نظرية ميدانية-، بلا مكان نشر، ب.ت.
٢. الاء حسن حمودي العزاوي، موضوعات الفساد الاداري والمالي في الصحافة المتخصصة، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١٥.
٣. د.جورج صدقة، الاخلاق الاعلامية بين المبادئ والواقع، ط١، مؤسسة مهارات، بيروت، ٢٠٠٨.
٤. د. حارث عبود، د، مزهر العاني، الاعلام والهجرة الى العصر الرقمي، ط١، دار الحامد، ٢٠١٥.
٥. د. حمدي عبد العظيم، عولمة الفساد وفساد العولمة، الدار الجامعية، الاسكندرية، ٢٠٠٧.
٦. د. خالد رمضان عبد العال سلطان، جرائم الرشوة في عقود التجارة الدولية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٩.
٧. رعد كاظم غيدان، الاستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد في العراق ٢٠١٠-٢٠١٤، ٢٠٠٩.
٨. د.رضوان مفلح علي، د.مصطفى يوسف، د. نرمين خلدون احمد، مدخل الى وسائل الاعلام الالكتروني والفضائي، ط١، دار الحامد، ٢٠١٦.
٩. د. صالح العلي، مهارات التواصل الاجتماعي اسس ومفاهيم وقيم، ط١، دار الحامد، الاردن، ٢٠١٥.
١٠. الصحافة الاصلاحية، دور وسائل الاعلام في مكافحة الفساد، دليل تدريبي، الجامعة اللبنانية، كلية الاعلام والتوثيق، بيروت، ٢٠١١.
١١. د. عامر الكبيسي، الفساد والعولمة تزامن لا توأمة، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، ٢٠٠٥.
١٢. د. عبد الرزاق محمد الدليمي، وسائل الاعلام والطفل،ط١، دار المسيرة، الاردن، ٢٠١٢.
١٣. علي عبد الفتاح كنعان، الاعلام والمجتمع، دون طبعة، دار الياوزي، الاردن، ٢٠١٤.
١٤. فارس رشيد البياتي، الفساد المالي والاداري في المؤسسات الانتاجية والخدمية، دار ايله للنشر، الاردن، ٢٠٠٩.
١٥. فهد بن عبد الرحمن الشميمري، التربية الاعلامية، كيف تتعامل مع الاعلام؟، ط١، بدون دار نشر، ٢٠١٠.
١٦. مارك هنتر، رنا الصباغ واخرون، على درب الصحافة، دليل اريج للصحافة الاستقصائية، اليونسكو، باريس، ٢٠٠٤.
١٧. د. محمود محمد سفر، الاعلام موقف، ط١، جدة، المملكة العربية السعودية، ١٩٨٢.
١٨. محي الدين عبد الحليم، الاعلام الاسلامي وتطبيقاته المعاصرة، دار الرفاعي، القاهرة، ١٩٨٤.
١٩. مختار التهامي، الرأي العام والحرب النفسية،ج١، دار الهاني للطبع والنشر، القاهرة، ١٩٨٨.
٢٠. د. مصطفى يوسف كافي، الاعلام والفساد الاداري والمالي، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١٦.

٢١. منظمة انا يقظ، كتيب حول تمويل الحملات الانتخابية في تونس: الرهانات والمراقبة، تونس، ب.ت.
٢٢. مؤسسة مهارات، الاصلاح الانتخابي ووسائل الاعلام اللبناني، بلا دار نشر، بيروت، ٢٠١٦.

ثانياً: الرسائل والأطاريح الجامعية

١. صباح عبد الكاظم شيب الساعدي، دور السلطات العامة في مكافحة الفساد الاداري في العراق، اطروحة دكتوراه، كلية القانون، جامعة بغداد، ٢٠٠٨.
٢. عبد القوي بن لطف الله علي جميل، انماط الفساد واليات مكافحته في القطاعات الحكومية بالجمهورية اليمنية، اطروحة دكتوراه، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، كلية الدراسات العليا، الرياض، ٢٠١٣.
٣. عزوق ليندة، مكافحة الفساد الدولي كآلية للوقاية من الجرائم المالية، رسالة ماجستير، جامعة عبد الرحمن ميرة-بجاية، الجزائر، ٢٠١٧.
٤. عمر عبد الحميد عمر النعيمي، الجهود القانونية الدولية لمكافحة الفساد، رسالة ماجستير، جامعة تكريت، كلية الحقوق، ٢٠١٦.

ثالثاً: البحوث والدوريات

١. ايناس عبد يونس الفتلاوي، مظاهر الفساد الاداري والمالي وسبل مواجهته-دراسة نظرية- ،بحث منشور ،هيئة النزاهة، العدد العاشر، ٢٠١٧.
٢. د. رحيمة الطيب عيساني، الصراع والتكامل بين الاعلام الجديد والتقليدي، بحث منشور، كلية الاتصال، جامعة الشارقة، ع٢٠، ٢٠١٣.
٣. عماد محمد علي العاني، ثائر محمود درويش العاني، الفساد الوظيفي في الاقتصاد العراقي- اسبابه-نتائجه وسبل مواجهته، بحث منشور في مجلة العلوم الاقتصادية والادارية، جامعة بغداد، عدد خاص بوقائع المؤتمر العلمي السابع لكلية الادارة والاقتصاد، ٢٠٠٨.
٤. د. عمر اسماعيل حسين، دور وسائل الاعلام في كشف الفساد الاداري والمالي، بحث مقدم الى المؤتمر العلمي السنوي السابع لهيئة النزاهة، ٢٠١٣.
٥. د. نزار عبد الامير تركي الغانمي، حمد جاسم محمد الخزرجي، الفساد المالي والاداري ودوره في تحجيم الاقتصاد العراقي بعد الاحتلال الامريكي للعراق ٢٠٠٣، بحث مقدم في المؤتمر العلمي السنوي الثالث عشر لكلية القانون، جامعة اهل البيت، ٢٠١٧.
٦. اليمين شعبان، الاعلام والتوعية الاسرية في المجتمع الجزائري، رسالة ماجستير، جامعة الحاج لخضر-باتنة، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الاسلامية، الجزائر، ٢٠٠٦.

رابعاً: الوثائق الدولية

١. الاعلان العالمي لحقوق الانسان لعام ١٩٤٨.
٢. الاتفاقية الاوربية لحقوق الانسان لعام ١٩٥٠.
٣. العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية لعام ١٩٦٦.
٤. الميثاق الافريقي لحقوق الانسان والشعوب لعام ١٩٨١.
٥. الاتفاقية الاوروبية لمكافحة الفساد بين موظفي الجماعات الاوروبية لعام ١٩٩٧.
٦. اتفاقية القانون المدني بشأن الفساد لعام ١٩٩٩.
٧. اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة عبر الوطنية لعام ٢٠٠٠
٨. من اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد لعام ٢٠٠٣.
٩. اتفاقية الاتحاد الافريقي لمنع الفساد ومكافحته لعام ٢٠٠٣.
١٠. اتفاقية الاتحاد الافريقي لمنع الفساد ومكافحته لعام ٢٠٠٦.
١١. الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد لعام ٢٠١٠.

خامساً: المواقع الالكترونية

١. رغد عبد الستار ابراهيم، التحقيقات الاستقصائية في الاصدارات الصحفية الدورية التي تصدرها هيأة النزاهة، دائرة البحوث والدراسات ، هيأة النزاهة، ٢٠٠٦، ص٤، دراسة متاحة على الموقع الالكتروني www.nazaha.iq/pdf_up/3737/p2.pdf.
٢. سعيد الدين بن سيهمو، الفساد الإعلامي العربي والصراع المكشوف، مقال منشور على الموقع الالكتروني https://www.maghress.com/hibapress/318.
٣. د. عبدالله بن حاسن الجابري، الفساد الاقتصادي، جامعة ام القرى ، ب.ت، منشور على الموقع الالكتروني: www.cia.gov/library/abbottabad/ .
٤. عزيز علي سبت، الفساد المالي والاداري في العراق وموقف التشريعات العراقية منه، ٢٠١٧، بحث منشور على الموقع الالكتروني igzeraa.gov.iq/My_Images/Studies/20171013020837_file.pdf .
٥. عمرو زكي عبد المتعال، دراسة بشأن استخدام النظم والوسائل الالكترونية في التصويت في الانتخابات. دراسة منشورة على الموقع الالكتروني https://www.procon.org/sourcefiles/Egyptian_Parliment.pdf
٦. محمد ابو خليف، تعريف الاعلام، مقال متاح على الموقع الالكتروني: www. mawdoo3.com
٧. ياسر خالد بركات الوائلي، الفساد الاداري، بحث منشور في مجلة النبأ، ع٨٠، ٢٠٠٦، متاح على الموقع الالكتروني:www.naabaa.irg .
سادساً: المراجع الاجنبية
- UN Corruption Tool Kit Abuse of public power for private Gain That Hummers the public Interest‹..2001